

Distr.: General
9 June 2006
Arabic
Original: English



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (١٩٩٤)، و ١١٦٥ (١٩٩٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، و ١٣٢٩ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ١٤١١ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ و ١٤٣١ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢، و ١٤٤٩ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ١٥٠٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣، و ١٥٣٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة انتخبت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، بموجب مقررها ٤١٤/٥٧ ألف، ووفقا للفقرة ١ (ب) من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، بصيغته المنقحة، القضاة الأحد عشر التالية أسماءهم من قائمة المرشحين المعتمدة بموجب القرار ١٤٤٩ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، للعمل في المحكمة الدولية لفترة أربع سنوات تبدأ في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ وتنتهي في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٧، وهم: السيد منصور أحمد (باكستان)؛ والسيد سيرغي ألكسييفتش إيغوروف (الاتحاد الروسي)؛ والسيد أسوكا زويسا غوناواردانا (سري لانكا)؛ والسيد محمد غوني (تركيا)؛ والسيد إريك موس (النرويج)؛ والسيدة أرليت راماروزون (مدغشقر)؛ والسيد جاي رام ريدي (فيجي)؛ والسيد وليام حسين سيكول (جمهورية تنزانيا المتحدة)؛ والسيدة أندريزا فاز (السنغال)؛ والسيدة إينيس مونيكا واينبرغ دي روكا (الأرجنتين)؛ والسيد لويد جورج وليامس (سانت كيتس ونيفس).

وإذ يشير إلى أنه عندما استقال السيد منصور أحمد، عيّن الأمين العام السيدة خالدة رشيد خان من باكستان، بعد التشاور مع مجلس الأمن والجمعية العامة، ووفقا للفقرة ٢ من



المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة، وذلك اعتبارا من ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وإلى نهاية الفترة المتبقية من مدة ولاية القاضي أحمد،

وإذ يشير إلى أنه عندما استقال السيد لويد جورج وليامس، عيّن الأمين العام السير تشارلز مايكل دنيس بايرون من سانت كيتس ونيفس، بعد التشاور مع مجلس الأمن والجمعية العامة، ووفقا للفقرة ٢ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة، وذلك اعتبارا من ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وإلى نهاية الفترة المتبقية من مدة ولاية السيد وليامس،

وإذ يشير إلى أنه، عندما استقال السيد أسوكا زويسا غوناواردانا، عيّن الأمين العام السيد أسوكا دي سيلفا من سري لانكا، بعد التشاور مع مجلس الأمن والجمعية العامة، ووفقا للفقرة ٢ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة، وذلك اعتبارا من ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤ وإلى نهاية الفترة المتبقية من مدة ولاية السيد غوناواردانا،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠٠٦ التي وجهها الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن،

يقدر، استجابة لطلب الأمين العام، وبصرف النظر عن أحكام المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، تمديد مدة ولاية القضاة الدائمين التالية أسماءهم في المحكمة الدولية لرواندا لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وهم:

- السيد تشارلز مايكل دنيس بايرون (سانت كيتس ونيفس)
- السيد أسوكا دي سيلفا (سري لانكا)
- السيد سيرغي ألكسييفتش إيغوروف (الاتحاد الروسي)
- السيد محمد غوني (تركيا)
- السيدة خالدة رشيد خان (باكستان)
- السيد إريك موس (النرويج)
- السيدة أرليت راماروزون (مدغشقر)
- السيد جاي رام ريدي (فيجي)
- السيد وليام حسين سيكول (جمهورية تنزانيا المتحدة)
- السيدة أندريزا فاز (السنغال)
- السيدة إينيس مونيكوا واينبرغ دي روكا (الأرجنتين).

يطلب إلى الدول مواصلة بذل كافة الجهود لضمان أن يظل مواطنوها العاملون
كقضاة دائمين في المحكمة الدولية لرواندا قادرين على شغل مناصبهم لغاية ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
